

حكم دفع الزكاة للقريب من أجل إعانتة على الزواج - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ننتقل الى الاخ علي السائل علي تفضل من جدة تفضل اخي علي الو سلام عليكم. عليكم السلام الشيخ محمد ابغى الشيخ صالح تفضل

آآ عندي سؤال يا شيخ صالح. تفضل. نعم - [00:00:04](#)

اه سؤالي طال عمرك اه عندي زكاة مال اه في اه تحل في رمضان وعندي قريب ولد اختي عنده زواجي وهو عنده راتب لكنه المهر

كثير والتكلفة كثيرة عليه فممكن اعطيه من الزكاة بارك الله فيكم - [00:00:23](#)

نعم لا بأس يجوز تعجيل الزكاة عند الحاجة الى ذلك وآآ اذا كان كما ذكرت ان هذا لا يستطيع الزواج الا بالمساعدة فساعده من الزكاة

ولو عجلتها قبل تمام الحول. نعم - [00:00:44](#)